

الفصل السابع

دور المؤثرات الاقتصادية فى العلاقات الدولية المعاصرة

تلعب المؤثرات الاقتصادية دورًا بالغ الأهمية في العلاقات الدولية المعاصرة مما يجعلها أحد المحاور الأساسية التي يدور حولها اهتمام كافة الدول في سعيها لحماية مصالحها الحيوية خاصة في مثل هذه الظروف من المنافسة الاقتصادية الطاحنة التي تغذيها وتقف وراءها تكتلات اقتصادية دولية عملاقة لا سابق عهد للعالم بها.

وسوف نبدأ تناولنا لأبعاد هذا الدور بتحليل عناصر القوة الاقتصادية الذاتية للدولة للتعرف على مدى فاعليتها في مواجهة الكثير من التحديات الدولية الراهنة، لندخل من ذلك إلى تقييم دور المؤثرات الاقتصادية على الصعيد السياسى الدولى بصورة عامة حتى يمكننا أن نتبين أهمية هذا الدور على حقيقته.

عناصر القوة الاقتصادية الذاتية للدولة :

نجد الإشارة بداية إلى أنه لكي تتمكن الدولة - أى دولة - من أن تحقق الجانب الأكبر من أهداف سياستها الخارجية، فإنه يتعين عليها أن تحاول أن توفر لنفسها كل ما تستطيعه من عناصر القوة الاقتصادية الذاتية، وأن تسعى إلى توظيف تلك العناصر كلها بالدرجة القصوى من الكفاءة والفعالية^(١). وما يبرهن على صحة هذه الفرضية هو أن الدول التي أمكنها أن تحقق لنفسها تفوقًا تكنولوجيًا كبيرًا، ونجحت في أن تزيد من قوتها الاقتصادية الذاتية وعلى النحو الذى أتاح لها تكوين قوة تنافسية دولية فعالة تتميز بها عن غيرها من الدول، هى التى أستطاعت عن جدارة أن تغير موازين القوة السياسية فى العالم لصالحها، ومن هنا تبرز أهمية المؤثر الاقتصادى فى إبراز ما لقوة الدولة من فاعلية وتأثير، حتى ليتمكن القول بأنه أحد أهم مكوناتها على الإطلاق.

ويأتى من بين مكونات هذه القوة الاقتصادية الذاتية للدول وأكثرها تأثيرًا:

(أ) المركز المالى للدولة، وتتحدد قوة هذا المركز المالى بمدى توافر بضعة معايير اقتصادية أساسية أهمها: معدل النمو الاقتصادى / معدل التضخم / حجم الاحتياطى المتاح

(١) أنظر:

John T. Rourke, International Politics on the World Stage, op. cit., P. 442.

للدولة من النقد الأجنبي/ حجم الفائض أو العجز في ميزان المدفوعات وفي الموازنة العامة للدولة، إلخ.

وهناك الكثير من الدول، حتى الكبرى منها، كالاتحاد السوفيتي السابق (جمهورية روسيا الاتحادية الآن) التي أدى انهيار مراكزها المالية بفعل جموح ظاهرة التضخم وتآكل احتياطياتها من العملات الصعبة ومعاناتها من العجز المزمن في موازنتها العامة، وتراجع معدلات نموها الاقتصادي، إلى تدنى قوتها الاقتصادية وما ترتب على ذلك بالضرورة من تراجع كبير في حجم تأثيرها في العلاقات الدولية الراهنة قياساً على ما كان لها من سابق تأثير في ظروف الماضي.

(ب) كم الموارد الطبيعية التي تجوزها الدولة ومدى وفرتها وتنوعها: فتوافر أو عدم توافر مصادر الطاقة والخامات المعدنية وغيرها من الموارد الطبيعية ذات الاستخدامات الاقتصادية والصناعية والاستراتيجية الحيوية يعد مصدراً مهماً آخر من مصادر القوة الاقتصادية الذاتية للدولة، فهو الذي يحدد وبدرجة لا تنكر مدى اكتفاء الدولة ذاتياً أو اعتمادها على الخارج في حصولها على ما تحتاجه من تلك الموارد، وقد تكون هناك بضعة استثناءات محدودة من هذه القاعدة العامة كاليابان التي تستورد تقريباً كل احتياجاتها من الطاقة، وبخاصة الطاقة النفطية من الخارج، كما تستورد أيضاً ما يناهز تسعين في المائة من الخامات المعدنية التي تعتمد عليها صناعاتها كالكويت والمانجيز والكروم والبلاتين، إلخ. وعلى الجانب الآخر من هذه الصورة، فإن توفر فائض ضخم من هذه الموارد الطبيعية كما هو الحال بالنسبة لدول الشرق الوسط النفطية، قد ساعدها على تكوين احتياطيات مالية جبارة مما زاد كثيراً من قدرتها على القيام بدور سياسى دولى مؤثر على الصعيدين الإقليمى والعالمى.

(ج) حجم الناتج الصناعى: أن مجرد امتلاك الدولة للموارد الطبيعية ولغيرها من الخامات المعدنية الاستراتيجية قد يبقى تأثيره محدوداً للغاية ما لم يمكنها تحويل تلك الموارد والإمكانات إلى ناتج صناعى. وهنا لنا أن نقارن بين دول تمتلك قاعدة جبارة من الموارد الطبيعية كالصين والهند وبرغم ذلك فإن قوتها الصناعية والتكنولوجية

تعد متواضعة نسبيا بالمقارنة مع غيرها من القوى الصناعية العملاقة في العالم، في حين أن اليابان التي تستورد الجانب الأكبر من الموارد الطبيعية التي تحتاجها من الخارج على نحو ما سلفت الإشارة أمكنها أن تحولها إلى قوة صناعية وتكنولوجية يندر أن نجد لها مثيلا في عالمنا المعاصر. من هنا فإن امتلاك الدولة لموارد طبيعية كافية بالإضافة إلى توفر تقنية متطورة وفن إنتاجي متقدم، هو الذى يمكنه أن يحول هذا المكون الهام من مكونات قوتها الاقتصادية إلى قوة سياسية مؤثرة وفعالة على المستوى الدولى.

(د) حجم الناتج الزراعى: إذا كان من الصعب أن نساوى عمليا بين الناتجين الزراعى والصناعى بمعيار تأثيرهما النسبى على مجمل القدرة الاقتصادية الذاتية للدولة، إلا أن للناتج الزراعى أهميته التى لا تنكر. ويبدو هذا أكثر ما يكون وضوحاً عندما نحاول أن نقيم مستوى الاكتفاء الذاتى للدولة (Self-Sufficiency) أو مدى اعتمادها على الخارج (Dependency) فى مجال سعيها إلى توفير الاحتياجات الغذائية الضرورية لشعبها، فعدم كفاية هذا الناتج الزراعى يمكن أن يضع الدولة أمام العديد من الخيارات الصعبة والقرارات المكلفة.

(هـ) المقدرة التنافسية الدولية (International Competitiveness)، ويقصد بها قدرة الدولة على المنافسة الاقتصادية فى الأسواق العالمية (Global Markets)، وتعتبر هذه المقدرة التنافسية مكوناً رئيسياً آخر من مكونات القوة الاقتصادية الذاتية للدول بل وأصبحت ركيزة أساسية من ركائز الاقتصاد العالمى المعاصر، وقد تزايدت تلك الأهمية بدرجة كبيرة مع الاتجاه المتنامى إلى تحرير التجارة الدولية وبزوغ عصر العولمة (Globalization).

الاستخدامات السياسية للأدوات الاقتصادية فى السياسات الخارجية للدول:

تتنوع أساليب التوظيف السياسى لعناصر القوة الاقتصادية للدولة فى مواجهة الدول الخارجية على النحو التالى:

١- أسلوب التحفيز الاقتصادي:

يهدف استخدام الأسلوب المبني على تقديم الحوافز الاقتصادية (Economic Incentives) للدول الأخرى، إلى محاولة التأثير في مواقف وسياسات تلك الدول بدفعها إلى التحرك في المسارات التي تلائم مصالح الدولة المانحة.

وتشمل الحوافز الاقتصادية كأداة للسياسة الخارجية: تقديم المساعدات الاقتصادية والمعونات الفنية، ومنح القروض والتسهيلات الائتمانية وضمانات القروض، وإزالة العوائق الجمركية والحواجز التجارية التي تعرقل الانسياب الحر للمبادلات التجارية بين أطرافها المعنيين، وأيضا السماح ببيع تكنولوجيا متطورة أو فائقة الحساسية (High Technology) لدولة معينة قد يكون من المحظور بيعها أو نقلها للدول الأخرى لما تنطوي عليه من مخاطر أمنية عالية، وهكذا.

ومن الطبيعي أن يتفاوت المدى الذى يمكن أن تؤثر به تلك الحوافز الاقتصادية في تغيير سلوك الدولة المستهدفة بها وذلك على قدر ما يتيح طبيعة الظروف والمواقف التي تستخدم تلك الحوافز في سياقها. ومن الأمثلة العملية البارزة لذلك في الآونة الأخيرة: عروض المساعدات الاقتصادية التي قدمتها الولايات المتحدة ومعها عدد من الدول الغربية الكبرى إلى كوريا الشمالية لحفزها على قصر توظيف مفاعلاتها النووية المتطورة على الأغراض السلمية وحدها، ولحملها على وضعها تحت الرقابة الدولية المستمرة عليها للتحقق من حقيقة ما يدور بداخلها من أنشطة نووية. وقد حاولت الولايات المتحدة أن تفعل الشيء نفسه مع كل من كازاخستان وأوكرانيا، وهما من الجمهوريات التي استقلت إثر انهيار دولة الاتحاد السوفيتي هادفة من ذلك إلى حفزهما على التخلي عن ترسانتهما الكبيرة نسبيا من الأسلحة النووية، وعن مخزونها من المواد الانشطارية المستخدمة في إنتاج هذا النوع الخطير من أسلحة الدمار الشامل.

بيد أنه في حالات أخرى فقد تفشل أداة التحفيز الاقتصادي في أحداث التأثير المطلوب في سلوك الدولة المستهدفة (Target State)، ومن أمثلة ذلك إخفاق السياسة التي نفذتها الولايات تجاه العراق منذ منتصف الثمانينيات والتي ركزت بشكل أساسى على هذه الأداة الاقتصادية في محاولة منها لاستئصالها وتغيير سلوكها ودفعها باتجاه المزيد

من الاعتدال والتعاون معها، لكن غزو العراق للكويت، وهى دولة حليفة للولايات المتحدة والغرب، قدم الدليل العملي الواضح على فشل هذا الأسلوب في التأثير، وبخاصة في مجالات يمثل هذه الدرجة من الأهمية والحساسية.

أخيرًا يبقى القول أنه وبالرغم من التأثيرات الإيجابية المنسوبة إلى هذه الأداة الاقتصادية فإنها لم تسلم من انتقادات عديدة وجهت إليها، ومن ذلك كما يزعم ناقدوها أنها قد تستخدم للتدخل في الشئون الداخلية للدول على نحو ما يحدث أحياناً عندما يجرى ربط تقديم تلك الحوافز الاقتصادية أو استمرار تقديمها بمدى ما توفره الدولة المتلقية من احترام لحقوق الإنسان أو بما تكفله لها من ضمانات تقبل بها الدولة المانحة.

٢- العقوبات الاقتصادية (Economic Sanctions):

تمثل هذه العقوبات الاقتصادية المظهر السلبي الرئيسى لاستخدام الدولة لأدوات قوتها الاقتصادية في علاقاتها الخارجية. وقد تتمثل هذه العقوبات الاقتصادية في زيادة العوائق الجمركية وغيرها من الموانع التجارية (Trade Barriers)، أو قطع المعونات الاقتصادية والفنية التى تقدم إلى دولة خارجية معينة، أو اتباع سياسات اقتصادية أو مالية من شأنها الأضرار بسمعة أو بقوة العملة الوطنية لإحدى الدول، أو فرض الحظر التجارى (Embargo) أو الحصار الاقتصادى (Blockade) على دولة من الدول بصورة محدودة أو عنيفة وشاملة، إلخ.

وبصورة عامة ينظر إلى العقوبات الاقتصادية على أنها أداة عنيفة من أدوات التأثير السياسى الخارجى وذلك لما بإمكانها أن تتركه على مواقف الأطراف المستهدفة بها من تأثيرات حادة وحاسمة. ومن أمثلة ذلك أنها برهنت على فاعليتها الواضحة في إثناء الحكومة العنصرية البيضاء في جنوب أفريقيا عن المضي في انتهاج سياسات التفرقة العنصرية المعروفة بالأبارتيد، مما مهد الطريق أمام نقل السلطة من الأقلية الأوروبية البيضاء إلى الأغلبية الوطنية السوداء. كما أن تطبيق سياسات الحصار الاقتصادى الدولى ضد كوبا والعراق وليبيا في السنوات الأخيرة تسبب في إلحاق أضرار فادحة للغاية باقتصاديات تلك الدول، بل وزاد من معاناة شعوب بعضها فوق كل طاقة لها على احتماله

حتى وإن لم تغير بصورة جوهرية من سلوك حكوماتها علي نحو ما أرادته هذه القرارات الدولية وسعت إليه.

ومن ناحية أخرى فإن تطبيق العقوبات الاقتصادية كأحدى أدوات السياسة الخارجية للدولة ينحو لأن يكون فعالاً ومؤثراً إذا ما تحققت الشروط الآتية:

١- أن يكون الهدف من توقيع تلك العقوبات متوازناً نسبياً ويقصد بذلك أن يكون ضمن الحدود التي لا تتطلب توسيع نطاق المشاركة الدولية في تنفيذه أى بعيداً عن الترتيبات الدولية المتعددة الأطراف والتي تتطلب بطبيعتها تنسيقاً وتعاوناً دولياً واسعاً.

٢- وأن تكون الدولة المستهدفة بتلك العقوبات على مستوى من القدرة الاقتصادية أقل بالمقارنة مما يتوفر للدولة التي تعتمد إلى استخدامها، وإلا كان معنى ذلك فشلها من الناحية العملية.

٣- وأن تجمع بين الطرفين منظومة من المصالح الحيوية المشتركة إذ أن من شأن ذلك أن يجعل لتلك العقوبات الاقتصادية تأثيراً عملياً ملموساً على المواقف التي تستخدم فيها، وبدون ذلك يصبح هذا التأثير هامشياً ومحدود القيمة والأهمية.

٤- وأن تطبق تلك العقوبات بسرعة وحسم لتعظيم تأثيرها المطلوب، أى قبل أن يتاح للطرف المستهدف بها التحسب لها بالتدابير والإجراءات المضادة.

٥- وألا يتسبب توقيع تلك العقوبات في إلحاق الضرر باقتصاد الدولة التي تستخدمها كأن تفقد جانباً هاماً من دخلها الذي اعتادت أن تحققه من صادراتها إلى الدولة المستهدفة بالعقوبات، وبهذا يمكنها أن تحول دون ارتداد الضرر إليها.

ومن المشكلات الأخرى التي تنتج عن تطبيق أداة العقوبات الاقتصادية في السياسة الخارجية للدول أن التأثير السلبي لتلك العقوبات قد يمتد ليشمل دولاً أخرى لم تكن مستهدفة بها أصلاً، مما يجعل الضرر الاقتصادي يتسع ليتجاوز حدود الهدف المرسوم له وهو ما قد يخلق تدمراً دولياً واسعاً منها ويؤثر سلباً في موقف الدولة التي تلجأ إليها ومن أمثلة ذلك أن العقوبات العنيفة التي فرضتها الأمم المتحدة علي يوغسلافيا بسبب الفظائع

التي اقترفها الصرب ضد شعب البوسنة والهرسك منذ مطلع التسعينيات لم تقتصر أضرارها على الشعب اليوغسلافي وحده، وإنما تجاوزته إلى الأضرار الاقتصادية بالدول التي كان ليوغسلافيا علاقات تجارية واقتصادية وثيقة معها. كذلك فإن العقوبات التي فرضتها الأمم المتحدة على العراق بعد غزوه لدولة الكويت لم يقتصر ضررها عليه وحده وإنما اتسع ليشمل أيضًا تركيا وروسيا والأردن وفرنسا ودولا أخرى كثيرة ممن كان للعراق علاقات اقتصادية وتجارية واسعة معها.

ومن بين الأسباب الأخرى للتضرر الدولي ضد العقوبات الاقتصادية أن هذا الإجراء العنيف قد يستخدم لفرض هيمنة الدول القوية اقتصاديا على الدول الضعيفة، بما يمثله ذلك من خروج على مقتضيات العدالة الدولية لصالح الأقوياء على حساب الضعفاء. أيضًا فإن تلك العقوبات قد تلحق أذى أكيدًا بالعلاقة بين الدولة المستهدفة بها مباشرة والدول التي يفرض عليها المشاركة فيها دون أن تكون مقتنعة بها أو متحمسة لها، وما حدث بالنسبة لكل من ليبيا والعراق يقدم الدليل على ذلك.

وأخيرًا، فإن العقوبات الاقتصادية العنيفة قد تضر بالشعوب أكثر مما تضر بالحكومات التي تسعى تلك العقوبات إلى معاقبتها وإكراهها على تعديل سلوكها، ومرة أخرى فإن ما حدث بالنسبة لشعبي كوبا والعراق هو خير شاهد على ذلك إذ فاقت معاناتهما خلال الحصار فوق ما يمكن احتماله إنسانيا.

دور المؤثرات الاقتصادية في العلاقات الدولية

في مرحلة ما بعد انتهاء الحرب الباردة

شهدته حقبة التسعينيات تطورات بالغة الأهمية فيما يتعلق بالمناخ العام للعلاقات الاقتصادية الدولية وبخاصة في مجموعة دول الشمال، أي الدول الصناعية المتقدمة في العالم. فانتهاء الحرب الباردة وما رافقها من تحولات جذرية عميقة في أسس النظام الدولي وفي أنماط علاقاته قللت وبدرجة واضحة من الحاجة إلى إقامة علاقات من التعاون الاستراتيجي بين مجموعة الدول الصناعية الغربية، كما أن غياب الاتحاد السوفيتي السابق من خريطة الصراع الدولي، أبرز من جديد الحساسية المتزايدة بين كل من اليابان

والولايات المتحدة وكندا والاتحاد الأوروبي وهى التى كانت تمثل عناصر القوة الثلاثية الصناعية الأكثر تطوراً فى مجموعة دول الشمال المتقدم. وهذه الحساسيات كان قد غطى عليها انشغالها جميعاً فيها مضى بالصراع ضد الاتحاد السوفيتى نظراً لما كان يمثل من خطر عليها جميعاً.

ومن بين العوامل الأخرى التى زادت من تعقيد الأوضاع فى ظل المتغيرات العالمية الجديدة، الافتقار إلى وجود توجيه مركزى فعال للعلاقات الاقتصادية الدولية لدول الشمال على غرار ما اعتادت الولايات المتحدة أن تقوم به فى السابق والذى تمثل بجلاء فى قوة نفوذها الذى تمتعت به فى مواجهة مجموعة الدول الصناعية السبع (Group of Seven, G-7) وهى كندا وفرنسا وألمانيا وبريطانيا وإيطاليا واليابان والولايات المتحدة. وكان من دلائل هذا التراجع فى نفوذ الولايات المتحدة وقوتها فى التأثير على سياسات وقرارات هذه المجموعة تدنى فاعلية لقاءاتها السنوية وعجزها عن تحقيق درجة عالية نسبياً من التنسيق الاقتصادى المشترك فيما بينها⁽¹⁾.

وقد نتج عن هذا التراجع فى النفوذ التأثير، أن نشطت القوى الضاغطة فى تلك الدول مطالبة بتوسيع آفاق التجارة الحرة وغيرها من صور المبادلات المالية (Financial Transactions) بين مختلف الدول دونها عوائق تحول دون انسيابها وتدفقها من مكان إلى آخر. وقد قادت تلك الضغوط والمطالبات المتنامية فى مجموعة الدول السبع بإقامة منظمة التجارة العالمية (World Trade Organization, WTO) التى جاءت توسيعاً لإطار اتفاقية الجات، هذا إلى جانب التوقيع على اتفاقية النافتا (Nafta) التى أقامت منطقة للتجارة الحرة فى أمريكا الشمالية بين كل من الولايات المتحدة وكندا والمكسيك.

وإذا كان هذا بالنسبة لدول الشمال الصناعى المتقدم، فإنه بالنسبة لدول الجنوب، أى دول العالم النامى، فإنها كانت تمر هى الأخرى بالعديد من التحولات الاقتصادية الهامة والتى كان من بينها: تراجع معدلات النمو الاقتصادى فى عدد كبير من تلك الدول

(1) Ibid. P. 458.

وتجدر الإشارة إلى أن جمهورية روسيا الاتحادية قد انضمت إلى مجموعة الدول الصناعية السبع فى عام ١٩٩٧ لتصبح بذلك مجموعة الدول الثمان الصناعية الكبرى بدلاً من مجموعة السبع.

النامية، وكان ذلك راجعاً في جانب منه إلى انخفاض دخول الدول النفطية من جراء تدهور أسعار النفط في الأسواق الدولية، كما أن النمو الصناعي والتكنولوجي بمعدلات عالية بقي محصوراً في نطاق عدد محدود جداً من دول الجنوب وبالأخص كوريا الجنوبية وتايوان، وهونج كونج، وماليزيا، وسنغافورة، إلخ. أيضاً فإن تفاقم الصراعات العرقية في بعض دول الجنوب أدى إلى امتصاص جانب لا يستهان به من القوة الاقتصادية لتلك الدول مما أعاق تقدمها أبعد مما أمكنها تحقيقه في المرحلة السابقة، والأمثلة على ذلك كثيرة كان من أبرزها ما حدث في يوغسلافيا بدءاً من التسعينيات. وما زاد هذا الوضع سوءاً، اتساع الفجوة بين الطبقات الثرية والطبقات الفقيرة أو المعدمة في العديد من دول الجنوب، وهو ما تولدت عنه توترات اجتماعية عنيفة أثرت سلباً على فاعلية أداء تلك الدول اقتصادياً هذا إلى جانب تفشي أزمات البطالة وتفاقمها وما نتج عنها من وجود فائض بشري عاطل وغير منتج اقتصادياً. وقد تعمقت التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية المدمرة لهذه الظاهرة خاصة مع عجز الحلول التي نفذتها حكومات تلك الدول في مواجهة المشكلة.

لقد أوضح مسار تلك التطورات الدولية السالبة بمختلف أبعادها الاقتصادية والاجتماعية حاجة دول الجنوب إلى تدبير إمكانيات أكبر تستطيع أن تفي بمتطلبات عملية التنمية في أبعادها الواسعة، وقد تمثلت أولى تلك الشروط والمتطلبات الأساسية الهامة والعاجلة في كيفية الحصول على رؤوس الأموال اللازمة (Capital Needs) لدعم القواعد الاقتصادية الهشة في الكثير من تلك الدول، خاصة مع صعوبة الحصول على التمويل المطلوب من المدخرات المحلية لعدم كفايتها لأغراض هذا الدعم والتطوير، كما زاد من صعوبة الأمر النقص الحاد الذي عانت منه تلك الدول في مواردها من النقد الأجنبي، حتى أنه لم يعد أمامها سوى السعي للحصول عليها إما عن طريق القروض والاستثمارات الخارجية أو المبادلات التجارية أو المساعدات التي تقدمها الدول الأجنبية، إلخ. على أن الأمر وإن بدا في ظاهرة سهلاً وممكنًا، إلا أنه لم يكن كذلك في حقيقته لأسباب كثيرة ليس هذا مجال الخوض فيها تفصيلاً.

فبالنسبة للقروض الخارجية التي سعت دول نامية كثيرة إلى الحصول عليها من البنوك الغربية وغيرها من مؤسسات الإقراض الدولية الخاصة، وأيضاً من الحكومات

الوطنية في الدول الصناعية المتقدمة ومن المنظمات الدولية، فقد نتج عن التوسع فيها تزايد أعباء المديونية الدولية للدول المقرضة في الجنوب حتى وصلت إلى ما يناهز ٨٥٠ مليار دولار في عام ١٩٨٢ ثم تضاعفت حتى بلغت ما يقرب من ١,٩٢ تريليون دولار في عام ١٩٩٤ وكان معظم تلك الديون يستحق لمؤسسات التمويل الدولية الخاصة (بنسبة تصل تقريبا إلى حوالى ستين في المائة من جملة هذه الديون والأعباء التمويلية) بينما استحققت النسبة الباقية للحكومات وغيرها من المنظمات الدولية الحكومية.

وقد أدي الثقل المتزايد لأعباء هذه المديونيات التي وقعت على كاهل الدول النامية إلى نشوب أزمة مديونية دولية حادة في الثمانينيات وإن بدأت حداثها تخف إلى حد ما في التسعينيات عندما سعى الطرفان الدائن والمدين إلى البحث عن حلول عملية ملائمة لتلك الأزمة، وبموجب التسوية التي أمكن التوصل إليها في إطار خطة برادى (Brady Plan) الأمريكية^(١)، اسقطت البنوك الغربية نحو مائة مليار دولار من الديون التي كانت تستحق لها لدى الدول المدينة في الجنوب، ثم تدعم ذلك بإجراء هام آخر تمثل في تخفيض معدلات الفائدة على تلك القروض مع الاتجاه في الوقت نفسه إلى تقديم قروض جديدة لهذه الدول لتمكينها من التغلب على مشكلاتها الاقتصادية. لكن وفي المقابل اشترطت خطة برادى عليها أن تبادر على الفور إلى تنفيذ العديد من الإصلاحات المالية الجذرية تحت إشراف صندوق النقد الدولي. كما طلب من حكومات تلك الدول أن تقوم ومعها كل من البنك الدولي وصندوق النقد الدولي بتوفير الضمانات الكافية والفعالة للمؤسسات الدولية المقرضة وغيرها من الأطراف الدائنة.

أما فيما يتعلق بالاستثمارات الخارجية الخاصة (Private Investments) فقد تزايدت الحاجة نحو الحصول على هذه الاستثمارات الخارجية بصورة ملحوظة في السنوات الأخيرة، وبرهن على قوة هذا التوجه تضاعف الخاصة والمباشرة في الدول النامية منذ التسعينيات قياسا على ما كان عليه الحال في الفترة السابقة عليها.

لكن يلاحظ على هذا المصدر بالذات من مصادر تمويل التنمية ودعم الهياكل الاقتصادية في دول الجنوب أن قلة محدودة للغاية من تلك الدول هي التي استأثرت

(١) تسبب هذه الخطة إلى نيكولاس برادى وزير الخزانة الأمريكية وقتها.

بمعظم الاستثمارات الخارجية الخاصة، ففي عام ١٩٩٥ كان عدد الدول التي أتيحت لها أن تحصل على هذا النوع من الاستثمارات الخارجية لا يزيد عن اثنتي عشرة دولة كان أكثرها دولارا آسيوية ، وكان نصيبها من إجمالي تلك الاستثمارات التي قدرت بها يناهز ١٠٨,٧ مليار دولار حوالى ٧٥ ٪ منها، بل أن دولة واحدة هي الصين حصلت على ما يقرب من ثلث هذه الاستثمارات الدولية الخاصة^(١).

ومن بين العوائق التي تحول دون استفادة عدد أكبر من الدول النامية من هذه الاستثمارات الخارجية المباشرة والخاصة، القيود التي تضعها تلك الدول على تحويل العوائد المتحققة من هذه الاستثمارات إلى الخارج، ولهذا الاعتبار بالذات تأثير سلبي بالغ على قرارات المستثمرين الخارجيين والتي تسعى دائمًا إلى توفير الضمانات التي تحمى مصالحهم في المقام الأول، ولا يهم في ذلك مدى توافقها أو تعارضها مع مصالح الدول التي يتجهون للاستثمار فيها.

أما بالنسبة للمبادلات التجارية مع الخارج فيقصد بها العائد المالى الذى يمكن أن يتحقق للدولة من وراء توسعها فى التصدير الخارجى. فالتجارة الخارجية وبالأخص التصدير، تعتبر مصدرًا رئيسيًا من مصادر الحصول على العملة الصعبة، بل أنه يمثل أفضل تلك المصادر جميعا والسبب أنه يأتى ليس نتيجة اقتراض وما يترتب عليه من تزايد فى أعباء مديونية الدولة الخارجية، وإنما يأتى كعائد لنشاط اقتصادى إيجابى لا يلقي أعباء إضافية عليها ولا يحملها بديون جديدة تجاه الغير.

لكن هذا الأمر بدوره لا يخلو من صعوبات همة منها أن نصيب الدول النامية من السوق الدولية للصادرات لا يصل حتى إلى نسبة الثلث من إجمالي الصادرات الدولية ومن ناحية أخرى، فإن الأكثرية الساحقة من الدول النامية تعاني بشدة من عجز مزمن فى موازين مدفوعاتها التجارية والقليل جدا من تلك الدول هي التي أتيحت لها أن تحقق فائضا

(١) للحصول على المزيد من المعلومات والإحصاءات عن الاستثمارات الخارجية فى دول الجنوب النامية، يمكن مراجعة:

د. هيل عجمى جميل: الاستثمار الأجنبى المباشر الخاص فى الدول النامية: الحجم والاتجاه والمستقبل، سلسلة دراسات استراتيجية التي تصدر عن مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبى، العدد ٣٢، ١٩٩٩، خاصة الصفحات من ١١ إلى ٤٩.

ملموسا في موازين مدفوعاتها. ولا يقف الأمر عند هذا الحد وإنما يتعداه إلى ما هو أخطر منه وهو أن الأكثرية الساحقة من هذه الدول النامية تعتمد بدرجة كبيرة في صادراتها الخارجية على السلع الأولية والمواد الخام. وعائد هذا النوع من الصادرات ضعيف جدا إذا ما قورن بما تحققه الدول المتقدمة من تصدير انتاجها الصناعى التام الصنع، ويزيد من حدة المشكلة أن معدل التقلب في أسعار صادرات الدول النامية من السلع الأولية والمواد الخام أعلى بكثير منه بالنسبة لصادرات الدول المتقدمة من الإنتاج تام الصنع، ويرجع السبب في ذلك إلى وفرة المعروض من المواد الخام الذى تصدره الدول النامية للأسواق الخارجية مقابل انخفاض الطلب الدولى العام عليه.

وبسبب ذلك كله، فإن التركيز على استخدام التجارة الخارجية في الحصول على التمويل المطلوب للنهوض بالأوضاع الاقتصادية العامة للدولة برهن عمليا على فاعليته المحدودة نسبيا.

تبقى الإشارة إلى المساعدات الخارجية (Foreign Aid) التى ينظر إليها على أنها تشكل مصدرا آخر من مصادر تمويل التنمية الاقتصادية الداخلية. وفي الواقع أن الأرقام المتزايدة لهذه المساعدات الخارجية تشير إلى ما أصبح لها من أهمية كبيرة في هذا الخصوص. ففي عام ١٩٩٥ وحده بلغت مساعدات المعونة الاقتصادية الخارجية على المستوى الرسمى أى تلك التى تقدمها الحكومات، ما يقرب من ٦٠ مليار دولار، ومعظم هذه المساعدات الاقتصادية الخارجية يتم تقديمه من خلال ترتيبات المعونة الثنائية (Bilateral Aid)، أما الجانب الآخر والأقل منه فإنه يقدم على أساس متعدد الأطراف (Multilateral Aid)، كما هو الحال بالنسبة للمساعدات الاقتصادية والمعونات الفنية التى تقدمها الأمم المتحدة والبنك الدولى، إلخ.

أما عن المشكلات التى تنتج عن الاعتماد على هذا المصدر من مصادر تمويل احتياجات التنمية في دول الجنوب، فنذكر منها: الحساسيات السياسية التى تقترن عادة بتقديم المساعدات الاقتصادية الخارجية والتى تحد من فاعليتها وتقلل بدرجة كبيرة من حجم الاستفادة الحقيقية منها. فالكثير من هذه المساعدات الاقتصادية الخارجية يقدم في إطار ما يخدم المصالح السياسية والعسكرية للدول المانحة أكثر مما يفيد المصالح الاقتصادية للدول المتلقية. وبالإضافة، فإن القسم الأكبر من المعونات الاقتصادية

الخارجية التي تقدم في إطار ترتيبات دولية متعددة الأطراف، وبالتحديد من خلال منظمات دولية متخصصة كالبنك الدولي، تكون القرارات الخاصة بها خاضعة لنفوذ الدول المتقدمة وبالأخص الكبرى منها، إذ أنها هي التي تهيمن على تلك المنظمات وعلى أجهزة اتخاذ القرارات فيها.

الحوار الدولي الدائر منذ التسعينيات حول أهمية تحرير المبادلات التجارية الدولية من القيود التي تضعها الدول في طريقها

تمثل المشكلة الحقيقية المتعلقة بالمدى الذي يجب أن تذهب إليه سياسات تحرير التجارة الدولية من القيود والعوائق التي تضعها الدول في طريقها، في أن كل هذه الدول تسعى إلى دعم قوتها الاقتصادية وزيادة مستوى الرفاهية الذي تحاول أن توفره لشعوبها ومجتمعاتها، ومن هنا فإن السؤال هو: كيف يمكن أن يتحقق ذلك في نظام دولي يتزايد فيه اعتماد أطرافه على بعضهم بصورة قياسية لم يشهدها العالم من قبل؟

لقد جاء الرد على هذا التساؤل وبخاصة في العقدين الأخيرين، من قبل عدد كبير من القادة السياسيين والخبراء الاقتصاديين الدوليين البارزين في العالم، بأن السبيل إلى تحقيق الرفاهية الاقتصادية لكل الشعوب والمجتمعات هو الأخذ بالمزيد من إجراءات تحرير المبادلات التجارية الدولية من كافة القيود التي تعرقل انسيابها بصورة طبيعية وتلقائية، وبعيدا عن أية تدخلات بيروقراطية لا ضرورة لها من قبل الدول والحكومات.

على أن ذلك يجب ألا يعنى أن هناك اجماعا دوليا منعقدا على ضرورة إطلاق حرية التجارة الدولية ضمن هذا المدى الواسع الذي يتحمس له كثيرون إذ أنه لاتزال هناك توجهات دولية أخرى تعارض هذا الإطلاق وتحذر منه وتدعو إلى تقييد مداه بما يبقى للحكومات على صلاحيات السيادة الضرورية في قبول ما يلزمها أو رفض ما لا يلزمها من تلك السياسات والإجراءات، وأن يكون أساسها في القبول أو الرفض هو ما تفرضه عليها دواعي المصلحة القومية العليا لدولها وشعوبها والتي يجب أن تبقى دائما في المقام الأول من الأهمية.

وللتعرف على أبعاد الحوار الذي يدور بين أنصار حرية التجارة الدولية ومعارضيه، فبالإمكان القول أن حجج المناصرين للاتجاه الاقتصادي الليبرالي تتركز حول الآتي:

١- أن إطلاق حرية المبادلات التجارية كفيل بأن يضع في متناول الدول كافة المزايا التي يتيحها التخصص على المستوى الدولي (Benefits of Specialization) فالتخصص هو الطريق الموصل إلى الجودة والإتقان والتفوق ورخص الأسعار، وهى المزايا التي لا وجود لها بدونه أو بمعنى آخر، فإن أداء النظم الاقتصادية في كافة الدول يمكن أن يصل إلى ذروة مستويات الكفاءة مع التخصص شريطة ألا تتدخل الحكومات لدفع تلك الاقتصاديات الوطنية في غير مساراتها التخصصية، أى أن أنسياب النشاط الاقتصادى في مساراته الصحيحة يجب أن يتم بقرارات تلقائية حرة وليس بقرارات حكومية رسمية كما هو الحال في ظل التحكم والتقييد.

٢- تزايد الأعباء المترتبة على ارتفاع تكلفة الحماية (Price of Protectionism) أى تلك التى تأتى نتيجة وضع العراقيل في طريق التدفق الحر للتجارة الدولية بأسلوب المغالاة في فرض الضرائب الجمركية، وهذه التكلفة الحماية لا بد أن ينتقل عبؤها في النهاية إلى ذلك المستهلكين وبما قدم في الكثير من الأحيان فوق ما يطبقون. يضاف إلى ذلك أن الحماية المبالغ فيها قد ترغمهم على شراء سلع متتجة محليا رديئة المستوى وتفتقر إلى المواصفات الأساسية التى تؤهلها للمنافسة دوليًا مع مثيلاتها من السلع الأجنبية. ولهذا يعتقد دعاة تحرير التجارة الدولية أن مزايا الحماية تذهب إلى المنتجين على حساب باقى الفئات والشرائح الاجتماعية المغلوبة على أمرها أو التى يخرج عن مقدورها التصدى لهم.

٣- أن تحرير التجارة الدولية يعمل على توفير جانب مهم من إمكانيات التمويل الدولى الذى يتطلبه تحريك عجلة التنمية الاقتصادية في الدول التى تحتاج إلى هذا التمويل. وتذكر الإحصاءات أنه في الفترة من ١٩٩٠ وحتى ١٩٩٦، فإن حجم الاستثمارات الدولية الخاصة التى تدفقت على الكثير من الدول من خارجها (في ظل التحرير المتزايد للتجارة الدولية) وصل إلى ٤٣٨ مليار دولار، وقد انعكس هذا التدفق الضخم للاستثمارات الخارجية على معظم الدول النامية المتلقية لها بمنافع اقتصادية جمة ما كان لها أن تحصل عليها بدونها^(١).

(1) International Politics on the World Stage, Op. Cit., P. 482.

٤- أن حرية التجارة الدولية تساعد على توسيع آفاق التعاون الدولي الذى يمكن أن يتجاوز المجال الاقتصادى إلى المجال السياسى بكل ما يمكن أن ينتج عن هذا التعاون السياسى من مزايا تتفاعل كلها فى النهاية لصالح السلم والأمن والاستقرار فى العالم، فالدول عندما تتبادل المنافع الاقتصادية وتجنّب ثمار تعاونها الاقتصادى المشترك فإنها تميل إلى التفاعل مع بعضها سياسيا بشكل إيجابى وخلاق بعيدا عن التوتر الذى تفرزه عادة أجواء الصراع الدولى حيث يغيب الشعور بالثقة المتبادلة بين الدول والحكومات.

أما عن الحجج التى يروج لها المعارضون لإطلاق حرية التجارة الدولية ضمن المدى الواسع الذى يجذبه دعاة هذا التحرير ومناصروه، فإنها تتمثل فى الآتى:

أولاً: توفر الحماية ضمانا أساسيا وفعالا من ضمانات الدفاع عن المصالح الاقتصادية الحيوية للدولة، وهى المصالح التى قد تصبح بسبب ما يجابهها من أخطار وتهديدات ومنافسات خارجية فى موقف بالغ الصعوبة والحرّج، خاصة إذا كان هذا التهديد يأتيها من قوى اقتصادية دولية عملاقة لا قبل لها على تحديها أو منافستها. إن معنى إطلاق حرية المبادلات التجارية فى هذا المناخ الدولى الملىء بالأخطار والتحديات هو التعجيل بقتل الصناعات الوطنية الناشئة وتفاقم أزمات البطالة وتعميق التبعية الاقتصادية للخارج، وانخفاض الدخل بما يعنيه ذلك من تقلص القوة الشرائية العامة وتراجع معدلات الإدخار والاستثمار، وهكذا تدخل الدولة رغما عنها فى حلقة مفرغة من التداعيات الاقتصادية المدمرة التى لا نهاية لها.

ثانياً: أن الدفاع عن مبدأ تحرير التجارة الدولية تحت مظلة التخصص لا يخدم مصالح الدول بقدر ما يمكن أن يضر بها. فالتنوع (Diversification) هو وحده الذى يضمن على الاقتصاد الدولى وعلى المنافسة الدولية حيويتها ويوفر لها أسباب قوتها ويضع مزاياها فى متناول الجميع، وهو ما لا يمكن أن يتحقق مع الأخذ بمبدأ التخصص الدقيق الذى تنحصر مزاياه فى هذا المجال وحده أو ذاك. بعبارة أخرى، فإن معارضى التحرير ينطلقون من منطق عكسى تماما لما يردده دعاة الإطلاق.

ثالثاً: أن إطلاق حرية المبادلات التجارية فى غياب أية تدخلات حكومية فعالة يبقى على

مساوئ هذا الإطلاق وسلبياته بعيدا عن العلاج والتقويم الصحيح، ومن ثم، فإنه يصبح من غير الواقعي المبالغة في تصوير إيجابيات هذا الإطلاق دون تجاوز ذلك إلى بيان مساوئه وسلبياته التي لا ينبغي الاستهانة بها.

كذلك يصبح من غير الواقعي افتراض أن نظاما اقتصاديا دوليا يقوم على مبدأ إطلاق حرية المبادلات التجارية سوف يكون قادرا على تصحيح مساوئه ذاتيا بعيدا عن مراقبة الحكومات لما يجري داخل هذا النظام الحر من أنشطة وعمليات وتفاعلات فمثل هذا الزعم يكذبه درس التجربة التاريخية الطويلة التي مر بها العالم واستدعت تدخلا فعالاً ومستمرًا من قبل الحكومات لتحديد تلك المساوئ والسلبيات على قدر الإمكان.

رابعًا: أن هذا الإطلاق سوف يمكن الشركات الدولية المتعددة الجنسيات أو العابرة للقوميات من بسط هيمنتها على الكثير من الدول النامية مما قد يترتب عليه الأضرار بأوضاع وحقوق العمالة الوطنية في هذه الدول حيث يصبح من المتعذر آنذاك حمايتها بالتشريعات الوطنية الملائمة.

ومن جانب آخر، فإن هذا الاختراق الاقتصادي الخارجي تحت دعاوى تحرير التجارة الدولية قد يلحق ضررا بالغاً بأوضاع البيئة الإنسانية والطبيعية في الكثير من تلك الدول، ومن أمثلة ذلك زيادة معدلات التلوث بسبب سوء استخدام الموارد الطبيعية فيها، أو بسبب سوء التخلص من النفايات ومخلفات الصناعة وبصورة ضارة للغاية، إلخ. أي أن الضرر الحاصل هنا سوف يمتد إلى حقوق الإنسان وسلامة البيئة الطبيعية وظروف الحياة الإنسانية في آن واحد، وهو ضرر فادح لا يقدر بثمن.

خامسًا: أن الإطلاق يتعارض مع ما تفرضه دواعي السيادة الوطنية للدول، ولما يجب أن يتوفر لها من احترام وقديسية خاصة.

ويذكر معارضو الإطلاق أنه عندما تتراجع القوانين والتشريعات الوطنية المحلية في مواجهة ما تحاول اتفاقيات تحرير التجارة الدولية أن تفرضه على الدول وتلزمها به، فإن السيادة الوطنية لهذه الدول تكون قد تضررت في الصميم.

وهم يؤكدون على أنه عندما يؤدي التوسع في قبول الاستثمارات الخارجية بيا يرافقتها من محاولات تدخل وتأثير وهيمنة على سياسات الدول المستقبلية لها وتوجيهها الوجهة التي تلائم الأهداف التي تكمن وراء تقديمها من قبل الدول المانحة لها، فإن السيادة الوطنية للدولة تكون قد تضررت لا محالة، هذا فضلا عما تتيحه تلك الاستثمارات الأجنبية من سيطرة على اقتصاديات الدول التي تدخل إليها ومن سعى إلى تحريكها في مسارات قد لا تكون ملائمة بحال لمصالح تلك الدول.

سادسا: أن تحرير التجارة الدولية قد يضر بصورة بالغة بالأمن القومي للكثير من الدول التي تتأثر بنتائج هذا الإطلاق، والسبب في ذلك هو تعمق تبعية الدولة لغيرها من الدول مما يجعلها عاجزة عن الوفاء بمتطلبات الدفاع الذاتي عن أمنها القومي، حيث تصبح هذه المسئولية رهنا بمشيئة الدول الأخرى أو وقفاً على ما تراه محققا لمصالحها هي بالأساس.

كذلك ومع إطلاق حرية التجارة الدولية فقد يثور التساؤل حول ما إذا كان ما يزال بمقدور الدولة تنفيذ إجراءات اقتصادية انتقامية أو ذات قوة استراتيجية مؤثرة ضد الدول التي تناصبها العداء في مواقف دولية معينة تمس أمنها القومي؟ وهل تستطيع الدولة المستهدفة بهذا التهديد أن تذهب بعيدا في تقييد مبادلاتها التجارية مع الدول المعادية لها متجاوزة بذلك التعهدات الدولية الصارمة التي سبق لها أن قبلتها ووقعت عليها وألزمتهما بعدم الخروج عليها حتى لا تكون عرضة لتوقيع عقوبات دولية رادعة عليها؟

سابعاً: تبقى الحجة الأخيرة ومؤداها أن إطلاق حرية المبادلات التجارية الدولية يفقد الدولة مقدرتها على استخدام التجارة الخارجية كأداة تستطيع بها أن تدافع عن مصالحها العليا أسوة بغيرها من أدوات السياسة القومية.

ولا يخفى أن قدرة الدولة على استخدام هذه الأداة الاقتصادية بفاعلية كبيرة لا يمكن أن تتحقق إلا في ظل تقييد المبادلات التجارية أو على الأقل حصرها ضمن الحدود أو الإطار الذي لا يفقد الدولة زمام المبادرة تماما في هذا المجال الحيوى من مجالات الدفاع عن أمنها الاستراتيجى ومصالحها القومية العليا، إلخ.

اتفاقية الجات ومنظمة التجارة العالمية:

بعيدا عن هذه المجادلات المحتمدة بين دعاة تحرير التجارة الدولية ومعارضيه، فقد جاءت اتفاقية الجات لتحرير التجارة الدولية كمحصلة لثمان جولات من المفاوضات الدولية المضنية التي أمتدت على مدار خمسة عقود زمنية كاملة، وتوجت بالنجاح في جولة أورجواي التي استغرقت ثمان سنوات (١٩٨٦ - ١٩٩٤) وشاركت في المفاوضات التي جرت فيها مائة دولة.

نصت اتفاقية الجات في إطارها الجديد على أن من حق كل الدول المنضمة إليها أن تحصل في مبادلات التجارة مع الغير على شرط الدولة الأولى بالرعاية (Most Favored Nation, MFN)، وأن هذا الشرط سوف يطبق على كل الأطراف دونما استثناء أو تمييز. كما أكدت الاتفاقية على مبدأ الشفافية الذي يجب أن يحكم تلك المبادلات التجارية، وهو ما كان يعني أنه لا يجوز التحايل على شروط الاتفاقية بتعمد استخدام وسائل غير مباشرة أو غير مرئية للإبقاء على بعض الموانع أو العراقيل في طريق حرية التجارة الدولية. أيضا فقد طالبت الاتفاقية الدول المنضمة إليها بالتعهد بتسوية المنازعات التي قد تنشأ فيها بينها بسبب اختلافها حول تطبيق بعض أحكامها، وقد بلغ عدد الدول التي وقعت على هذه الاتفاقية حتى الآن مائة وعشرين دولة.

وبخروج منظمة التجارة العالمية إلى الواقع اعتبارا من عام ١٩٩٥ انتقلت إليها مسؤولية تطبيق الشروط والأحكام التي تضمنتها اتفاقية الجات والتي شكلت في مجملها الإطار التنظيمي الأساسي لحرية التجارة الدولية. وقد أنيط بالمنظمة وضع السياسات الخاصة بتحرير تجارة الخدمات أسوة بسياسات تحرير تجارة السلع، وكذلك السياسات التي تكفل حماية حقوق الملكية الفكرية (Intellectual Property Protection).

وتمتلك منظمة التجارة العالمية آلية فعالة للتعامل مع النزاعات التي قد تنشأ بين الدول المشاركة في عضويتها وتمثل هذه الآلية في مجلس المنظمة الذي يدخل ضمن صلاحياته تعيين لجان لتقصي الحقائق حول المنازعات التجارية الدولية، وتكفي أغلبية الثلثين عند التصويت في مجلس المنظمة للموافقة على توقيع الجزاءات الدولية على أي خرق يحدث لشروط تحرير التجارة من قبل أي طرف تثبت مسؤوليته عنها^(١).

(١)راجع:

Conway W. Henderson, International Relations: Conflict and Cooperation at the turn of the 21st Century, (McGraw Hill, New York, 1998), P.280.

المؤسسات الاقتصادية الدولية العاملة في حقل التعاون

الاقتصادى الدولى وتنمية العلاقات الاقتصادية الدولية

أولاً: دور الأمم المتحدة فى تنظيم وتطوير علاقات التعاون الاقتصادى الدولى:

ترعى الأمم المتحدة عدداً كبيراً من المجالات الوثيقة الصلة بتنمية أوأاصر التعاون الاقتصادى الدولى، ومن ذلك أن المنظمة العالمية وجهت اهتماما خاصاً لبرامج التنمية الاقتصادية لدول الجنوب النامية، وفي الحقيقة أن تلك الجهود الدولية المكثفة بدأت منذ منتصف الستينيات من القرن العشرين عندما أخذت هذه المشكلة تفرض نفسها على اهتمامات المجتمع الدولى وتلح في البحث عن حلول دولية فعالة لمواجهتها والتغلب عليها، وكان هذا الاعتراف بأهمية تلك المشكلة وضرورة الإسراع بحلها أساس تفكير الأمم المتحدة في تنفيذ برامج دولية خاصة تكون موجهة لأغراض التنمية الاقتصادية في هذه المجموعة الواسعة من الدول.

كان من بين المؤثرات المهمة الدالة على تنامى اهتمام المنظمة العالمية بهذا الدور التنموى في دول الجنوب، تبنيتها في عام ١٩٦٥ للبرنامج المعروف ببرنامج الأمم المتحدة للتنمية (UN Development Program, UNDP) الذى هدف إلى توفير المساعدة الفنية والتمويل الذى يفي باحتياجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية في الدول النامية. وقد وصلت ميزانية هذا البرنامج في عام ١٩٩٦ إلى ما يناهز مليار دولار تكونت أساساً من المساهمات الاختيارية (Voluntary Contributions) التى قدمتها بعض الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وبعض الوكالات الدولية المتخصصة.

ويركز هذا البرنامج بصفة أساسية على الجوانب التى بإمكانها أن تدعم أسس هذه التنمية الاقتصادية الدولية وتقويها، ومن أمثلة ذلك: المساعدة في نقل التكنولوجيا وغيرها من المهارات الإدارية والتنظيمية من الدول المتقدمة إلى الدول النامية.

وبالإضافة إلى هذا البرنامج هناك أيضاً منظمة التنمية الصناعية التابعة للأمم المتحدة (UN Industrial Development Organisation, UNIDO) التى تهدف إلى تطوير الدول النامية صناعياً.

وقد تعرض أداء هذه المنظمة الدولية المتخصصة لانتقادات عديدة وجهتها إليها الدول النامية المستفيدة منها. وانصبت تلك الانتقادات على أن هذه التنمية الصناعية كان يتم توجيهها في المقام الأول لصالح الدول المتقدمة على حساب الدول النامية. وقد أدى تنامي تلك الانتقادات إلى دفع الولايات المتحدة للإعلان في عام ١٩٩٥ عن نيتها في الانسحاب من تلك المنظمة بحلول نهاية عام ١٩٩٦، ثم تلتها كل من بريطانيا وأستراليا، وكانت حجتهن في ذلك أن منظمة يونيدو لم تعد فعالة في أدائها للدور المنوط بها، وبالتالي فإنه لم يعد ثمة ما يبرر استمرار مشاركتهم في انشطتها^(١). وقد ساد التخوف وقتها من أنه إذا انتقلت عدوى الانسحاب من المنظمة إلى بقية الدول الصناعية المتقدمة الأعضاء فيها، فإن ذلك كان يحمل معه خطر فشلها وانهارها خاصة وأن ميزانية يونيدو كانت قد انخفضت بشدة إثر انسحاب بعض الدول الصناعية الكبرى من عضويتها على نحو ما سلفت الإشارة إليه.

وهناك أيضا مؤتمر التجارة والتنمية التابع للأمم المتحدة (United Nations Conference on Trade and Development, UNCTAD) الذي تأسس في عام ١٩٦٤ للمساهمة في إيجاد حلول لبعض المشكلات الاقتصادية التي تواجهها الدول النامية وبخاصة في مجالات التجارة والتنمية. وقد أسفر هذا المؤتمر عن إقامة مجموعة الـ ٧٧ المعروفة التي زادت عضويتها فيما بعد حتى وصلت في عام ١٩٩٦ إلى ١٣٢ دولة بالإضافة إلى منظمة التحرير الفلسطينية (السلطة الوطنية الفلسطينية فيما بعد).

وتعقد دول المجموعة اجتماعات منتظمة هدفت منها في البداية إلى إيجاد نظام اقتصادي عالمي جديد وهو ما تحقق لها بالفعل مع الإعلان الصادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام ١٩٧٤ ودعا إلى:

(أ) إصلاح نظم وأسس المبادلات التجارية بين دول الشمال والجنوب بإزالة المعوقات التي تقف في طريقها، وكذلك بالسعى إلى تحقيق درجة أعلى من الاستقرار في الأسعار لوقايتها من مخاطر التقلبات والتذبذبات العنيفة.

(1) John T. Rourke, International Politics on the World Stage, Op. Cit., P. 496.

(ب) تنفيذ الاصلاحات النقدية (Monetary Reforms) من أجل كبح جماح التضخم وتنظيم معدلات الصرف، ولزيادة حجم التمويل الذي يقدمه صندوق النقد الدولي وغيره من المؤسسات الدولية النقدية المختصة إلى الدول النامية.

(ج) دعوة الدول الصناعية المتقدمة إلى زيادة مساهماتها في دعم عملية التصنيع في الدول النامية من خلال التوسع في تقديم المساعدات التكنولوجية المطلوبة إليها.

(د) التأكيد على ضرورة احترام السيادة الاقتصادية لدول الجنوب بتمكينها من فرض سيطرتها على مواردها الاقتصادية والطبيعية بما يخدم احتياجات التنمية الاقتصادية فيها.

(هـ) دعوة الدول المتقدمة إلى زيادة مساعداتها الاقتصادية إلى الدول النامية وبما لا تقل نسبته عن ٠,٧ ٪ من دخلها القومي الإجمالية، إلخ.

أما عن دور الأمم المتحدة في مجال تنمية التعاون التجاري على الصعيد العالمي، فقد تمثلت أبرز معالمه في التوقيع على الاتفاقية العامة للتعريفات والتجارة (الجات) (General Agreement on Tariffs and Trade, GATT) في عام ١٩٤٧ والتي هدفت إلى تشجيع حرية التجارة الدولية، وقد تطورت هذه الاتفاقية إلى أن تخضع الأمر عن إنشاء منظمة التجارة العالمية (WTO) التي حلت محل اتفاقية الجات اعتباراً من أول يناير ١٩٩٥ وذلك على نحو ما سلفت الإشارة إليه تفصيلاً في موضع سابق.

كذلك لم تغفل الأمم المتحدة عن الحاجة إلى تنظيم أنشطة الشركات الدولية المتعددة الجنسيات، وقد جاءت أهم خطواتها في هذا الاتجاه في عام ١٩٩٥ عندما طلب الرئيس الفرنسي فرانسوا ميتران في رسالة منه إلى أحد المؤتمرات الاقتصادية التي عقدتها الأمم المتحدة، الإسراع بتنظيم ممارسات تلك الشركات بدلاً من ترك أقدار ملايين البشر في كل مكان تحت رحمتها، وقد استجابت المنظمة العالمية لهذا النداء بإنشاء ما أصبح يعرف بمركز الأمم المتحدة للشركات متعددة الجنسيات، وكان ذلك بمثابة محاولة أولى على طريق التوصل إلى منظومة عالمية جديدة من المعايير والموجهات التي تكفل تنظيم نشاط هذه الشركات الدولية العملاقة وتحدد على قدر الإمكان من المساوئ والسلبيات التي تقرر بممارساتها.

وقد شملت جهود الأمم المتحدة كذلك، العمل على إيجاد معايير دولية مقبولة لتنظيم أوضاع العمالة في مختلف دول العالم وإلزام الدول بمراعاتها والتقيدها. وتأتي منظمة العمل الدولية (ILO) كأحدى أهم الوكالات الدولية المتخصصة التابعة للأمم المتحدة التي تنهض بهذه المسؤولية، وقد اتسعت عضويتها لتشمل الآن ١٦٩ دولة.

صندوق النقد الدولي التابع للأمم المتحدة (International Monetary Fund, IMF):

يرجع إنشاء هذا الصندوق إلى المؤتمر الذي عقد في بريتون وودز بالولايات المتحدة الأمريكية في يوليو ١٩٤٤ وحضرته ٤٤ دولة لإرساء أسس نظام النقد الدولي بما يكفل تشجيع التجارة والاستثمار والتنمية الاقتصادية في العالم. وقد أسندت إلى صندوق النقد الدولي مسئولية الإبقاء على قابلية العملات للتحويل عند أسعار صرف مستقرة، والمساهمة في تقديم تمويل مؤقت بفائدة منخفضة لمواجهة العجز في موازين مدفوعات الدول الأعضاء والحيلولة بالتالي دون دفع تلك الدول إلى اتخاذ تدابير تضر بالازدهار الاقتصادي على الصعيدين الوطني والدولي.

بيد أنه وبمرور الوقت ومع تغير الظروف الدولية، سعى صندوق النقد الدولي إلى تطوير مهامه، بحيث يصبح مركز المشورة المالية الأول للدول النامية، ثم تعزز دور الصندوق في أعقاب أزمة الديون الطاحنة التي تعرضت لها دول نامية كثيرة والتي بلغت ذروتها مع القرار الذي أعلنته حكومة المكسيك في أغسطس عام ١٩٨٢ بالامتناع عن دفع الديون المستحقة عليها للدول الدائنة، وكان هذا الإعلان الخطير إيذاناً بنشوب ما عرف وقتها بأزمة ديون العام الثالث التي نظر إليها كأزمة مالية تهدد استقرار النظام النقدي الدولي كله بأفدح العواقب والأخطار، وقد أدى التخوف من إمكانية انتشار ظاهرة الامتناع عن دفع دول العالم الثالث لديونها وما يمكن أن يترتب على هذا الامتناع من آثار دولية اقتصادية مدمرة وخاصة بالنسبة للغرب كطرف دائن، إلى تدخل الولايات المتحدة والدول الغربية الأخرى في محاولة لإعادة جدولة تلك الديون وقام صندوق النقد الدولي بدور متعدد الأبعاد في هذا الخصوص منها:

١- تحفيز المصادر الأخرى على المساهمة في التمويل نظرًا لأن البنوك التجارية كانت ترفض إقراض الدول النامية المتخلفة عن دفع ديونها إلى حين تتفق تلك الدول على مجموعة من الإجراءات المحددة مع صندوق النقد الدولي والحصول منه على شهادات موثقة بسلامة سياساتها الاقتصادية.

٢- التدخل بين المقرضين والمقرضين التجاريين بمحاولة توفير التمويل المطلوب للدول المدينة.

٣- فرض نظام مالى صارم على الدول المقرضة ومن ذلك أنه في مقابل القروض التى يقدمها الصندوق للدول النامية وأيضاً في مقابل ضمانه لتدفق الموارد المالية إليها، فإنه أصبح يشترط عليها أن تقوم بتطبيق سياسات للتثبيت والتكيف الهيكلى فيما أصبح يعرف بمشروطة الصندوق^(١).

وقد استندت السياسات الاقتصادية لصندوق النقد الدولي إلى دعمتين رئيسيتين هما:

أولاً: الالتزام باقتصاد السوق وذلك من واقع الاعتقاد بأن مبادئ السوق التى تجدد التعبير عنها فى العمل الحر وغير المقيد لقوى السوق تقدم أفضل علاج للإصلاح الاقتصادى والنمو، وأن السوق وليس الحكومات هو الذى يكفل التخصيص الكفء للموارد.

ثانياً: الاعتقاد بأن الحركة الحرة وغير المقيدة للسلع والخدمات عبر الحدود القومية تزيد من رفاهية الدول وتنهض بالاقتصاد الدولى ككل، فضلاً عن أن المنافسة الكاملة وأعمال قانون الميزة النسبية هما اللذان يكفلان الحصول على مكاسب من التجارة الدولية تصب لصالح كل الدول^(٢).

(١) د. زينب عبد العظيم محمد، الاتجاهات المعاصرة فى دراسة سياسات صندوق النقد الدولى، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، دراسة غير منشورة، ابريل ٢٠٠٠، ص ٣.

(٢) المرجع السابق، ص ٤.

وكذلك يمكن مراجعة :

د. الطاهرة السيد محمد، سياسات التكيف الاقتصادى المدعومة بالصندوق أو من خارجه: عرض للدراسات، سلسلة دراسات استراتيجية، مركز الإمارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، العدد رقم ٦٧، ٢٠٠٢.

ثم جاءت الأزمة المالية الآسيوية في عام ١٩٩٧ لتزيد من نفوذ صندوق النقد الدولي حيث اضطلع بدور أساسى في معالجة تلك الأزمة العاصفة التي تعرضت لها دول شرق وجنوب شرق آسيا، وقد استغل الصندوق المضاعفات الاقتصادية الخطيرة لهذه الأزمة ليؤكد على أهمية دوره الذى لم يعد له بديل مع الدخول إلى مرحلة العولمة، وقد انطلق هذا التأكيد لأهمية دوره من واقع أن المخاطر والتحديات الجديدة وغير المسبوقة التى ستواجهها الدول فى ظل العولمة سوف يكون من الصعب التغلب عليها كلية، ولكن يمكن التخفيف من آثارها بالاعتماد على صندوق النقد الدولي وغيره من المؤسسات الدولية المتخصصة الأخرى التى يمكن أن يكون لها دور إيجابى ملموس فى تسهيل الاستفادة من العولمة ومزاياها.

وعندما قام صندوق النقد الدولي بتحليل الأزمة الآسيوية للتعرف على الأسباب التى أدت إليها فإنه أرجع تلك الأسباب إلى الظروف الاقتصادية الداخلية فى تلك الدول وما أفرزته من مشكلات، ومن هنا كان اقتناع إدارة الصندوق أن حلول تلك المشكلات يجب أن تأتى أساساً من الداخل وبالتحديد من خلال تنفيذ التغييرات الهيكلية الضرورية فى إطار ما اسمى بسياسات التكيف، والحاجة إلى زيادة الشفافية، وعدم فصل المشكلات المالية والاقتصادية عن الأوضاع السياسية والمؤسسية السائدة، ومن ثم فقد طالب الصندوق تلك الدول بالعمل على تحسين نظمها القضائية وإصلاح مؤسساتها العامة وتنقية ممارسات الحكم فيها من عيوبها ونواقصها، وتشديد الحملة ضد الفساد، إلخ.

وهكذا فإن صندوق النقد الدولي قد نجح بالفعل فى استغلال الأزمات الاقتصادية والمالية التى شهدتها النظام الاقتصادى العالمى على مدى ثلاثة عقود ليطور دوره ويوسع مهامه ويزيد من نفوذه^(١).

دور البنك الدولي فى تحقيق التعاون من أجل التنمية:

يأتى البنك الدولي من بين أهم المؤسسات الدولية التى ترعى وتمول التعاون

(١) المرجع السابق، ص ٧.

وكذلك: John T. Rourke, International Politics, Op. Cit., PP. 501-507

الاقتصادى الدولى المتعدد الأطراف، ويضم البنك الدولى أربع مجموعات من الوكالات المتخصصة فى مختلف ميادين نشاطاته الاقتصادية الدولية، وهى بالترتيب:

١- البنك الدولى للإنشاء والتعمير.

(International Bank for Reconstruction and Development, IBRD)

٢- وكالة التنمية الدولية.

(International Development Association, IDA)

٣- وكالة التمويل الدولية.

(International Finance Corporation, IFC)

٤- وكالة ضمان الاستثمارات الدولية المتعددة الأطراف.

(Multilateral Investment Guarantec Agency, MIGA)

تأتى مصادر تمويل نشاطات الوكالات التابعة للبنك الدولى من حصيلة مساهمات الدول الأعضاء فى البنك وعددهم الآن ١٨٠ دولة وكذلك من الفوائد المتحصلة عن القروض التى تقدمها للدول المتلقية لها.

وتتشابه سياسات الإقراض التى ينفذها البنك الدولى للإنشاء والتعمير فى طبيعة الأسس والمعايير التى يعتمدها فى اتخاذ قراراته مع ما تأخذ به البنوك التجارية بالنسبة للقروض التى تقدمها للمقترضين منها، وقد بلغ مجموعة القروض التى قدمها البنك الدولى فى عام ١٩٩٥ وحده، ١٤,٧ مليار دولار تم استخدامها فى تمويل ١٢٩ مشروعاً فى العديد من الدول^(١).

أما بالنسبة لوكالة التنمية الدولية (IDA) التى تأسست عام ١٩٦٠، فتتكون قاعدتها التمويلية التى تستقل بها عن البنك الدولى للإنشاء والتعمير من حصيلة مساهمات الدول الأعضاء فيها وعددها ١٥٨ دولة. تقوم الوكالة بتقديم القروض للدول المستفيدة، وهى

(1)Ibid, P. 507.

قروض تكاد تكون في حكم المعفاة من الفوائد، وتنتمى هذه الدول إلى مجموعة الدول الأكثر فقراً في العالم، وقد بلغ إجمالي المشاريع التي قامت وكالة التنمية الدولية بتمويلها في عام ١٩٩٥، مائة وسبعة وعشرين مشروعاً تكلفت حوالى ٧ مليار دولار.

وفيما يتعلق بوكالة التمويل الدولية (IFC) فقد أنشئت في عام ١٩٥٧ وتضم الآن ١٧٠ دولة، وهي تقدم القروض إلى الدول النامية كما تضمن الاستثمارات الخاصة في هذه الدول، وتسعى إلى تشجيع نشاط القطاع الخاص فيها، وهي في هذا تختلف عن البنك الدولي للإنشاء والتعمير ووكالة التنمية الدولية إذ أن تمويلها يكاد يكون منصبا بالكامل على المشروعات العامة (Public Projects).

أيضا فإنه لما كان الهدف الرئيسى لوكالة التمويل الدولية هو تشجيع النمو الاقتصادى في العالم على أسس رأسمالية، فإن الولايات المتحدة تساهم بنسبة كبيرة تقترب من العشرين في المائة في توفير التمويل اللازم لأنشطتها وفي مقابل ذلك فقد خصص لها خمس الأصوات في هذه الوكالة الدولية الهامة.

يبقى أن نشير إلى الوكالة الدولية لضمان الاستثمارات المتعددة الأطراف (MIGA) التي أنشئت في عام ١٩٨٨، وهي متخصصة في تشجيع تدفق رؤوس الأموال الخاصة إلى الدول النامية للاستثمار فيها، وتتولى تقديم ضمانات لهؤلاء المستثمرين لتأمينهم ضد المخاطر والخسائر غير التجارية التي قد يتعرضون لها في تلك الدول والتي قد تنجم أحيانا عن عدم الاستقرار السياسى، وقد بلغت جملة الاستثمارات التي قامت هذه الوكالة بضمانها في عام ١٩٩٦ ما يناهز ٦,٦٠ مليار دولار^(١).

(1) Ibid, P. 508.

التعاون الاقتصادي الإقليمي

تتعدد مؤسسات التعاون الاقتصادي الإقليمي في العالم على النحو التالي:

أولاً: الاتحاد الأوروبي The European Union :

يعتبر الاتحاد الأوروبي من أهم مؤسسات التعاون الاقتصادي الإقليمي في العالم ومن أشدها كثافة في مستوى هذا التعاون الدولي وعمق تأثيره.

وقد بدأ الاتحاد الأوروبي تاريخياً مع قيام السوق الأوروبية المشتركة في عام ١٩٥٨ والتي شاركت في عضويتها ست دول هي ألمانيا وفرنسا وإيطاليا وهولندا وبلجيكا ولكسمبورج، وفي عام ١٩٧٣ دخلتها كل من الدنمرك وبريطانيا وأيرلندا، ثم اليونان في عام ١٩٨١، والبرتغال وأسبانيا في عام ١٩٨٦، ثم أنضمت إليها في عام ١٩٩٥ كل من النمسا وفنلنده والسويد ليصبح بذلك عدد أعضاء الاتحاد الأوروبي ١٥ دولة زادت فيما بعد إلى ٢٧ دولة.

وتجدر الإشارة إلى أنه في عام ١٩٧٩ قررت دول الجماعة الأوروبية إقامة نظام نقدي أوروبي (European Monetary System, EMS) موحد لتنظيم عمليات التبادل النقدي بين دول الجماعة وما استتبع ذلك من ضرورة الاتفاق على استخدام عملة أوروبية موحدة (European Currency Unit) وهي العملة التي عرفت فيما بعد وعلى نطاق دولي واسع باليورو (Euro)، كما تم الاتفاق كذلك على إقامة بنك مركزي أوروبي وعلى انتهاج سياسة مالية أوروبية موحدة (Common Fiscal Policy)، ثم دخلت هذه الدول في مفاوضات حول أحكام معاهدة ماستريخت Maastricht التي عرفت بمعاهدة الاتحاد الأوروبي في ديسمبر ١٩٩١، وقد سعت هذه المعاهدة إلى تحقيق مستوى من التكامل الأوروبي المكثف في العديد من المجالات واكتملت توقيعات دول الجماعة الأوروبية عليها في عام ١٩٩٢.

وقد نصت معاهدة ماستريخت التي تعد علامة بارزة في تاريخ الوحدة الاقتصادية الأوروبية على إنشاء بنك مركزي أوروبي وعلى بدء استخدام وحدة النقد الأوروبية الموحدة اعتباراً من عام ١٩٩٧، وكان مقرراً أن يبدأ هذا الاستخدام على مستوى البنوك أولاً، ثم تدخل مرحلة التداول الشعبي عام ٢٠٠٢ وهو ما تحقق بالفعل، وقد عارضت

دولتان من دول الجماعة هما بريطانيا والدينمرك سياسات التكامل النقدي الأوربي وأثرنا الإبقاء على الأوضاع النقدية القائمة دون حاجة تدعوها للمضي إلى ما هو أبعد من ذلك^(١).

كما تضمنت معاهدة ماستريخت بالإضافة إلى ما سبق:

١- إقرار الميثاق الاجتماعي (The Social Contract) الذي سبق لدول الجماعة الأوربية التوصل إليه في عام ١٩٨٩. ويدعو هذا الميثاق إلى حماية الحقوق الاجتماعية والاقتصادية للعائلة الأوربية بما في ذلك الالتزام بمعايير الصحة والسلامة المهنية، وحماية الطفولة، وكفالة المساواة بين الرجال والنساء في فرص التوظيف في مختلف مجالات الحياة الإنسانية عموما وكانت بريطانيا هي الدولة الوحيدة من بين دول الجماعة التي عارضت إدماج هذا الميثاق الاجتماعي في صلب معاهدة ماستريخت لأسباب خاصة بها أبدتها في حينها.

٢- منح جنسية الاتحاد الأوربي لمواطني دول الاتحاد بالإضافة إلى حقهم في الاحتفاظ بجنسياتهم الأصلية. وتعطى هذه الجنسية الأوربية لأصحابها الحق في حرية التنقل بين مختلف دول الاتحاد الأوربي، وما يترتب على ذلك من التمتع بحق التصويت في انتخاب الهيئات التشريعية في دول الاتحاد بحسب أماكن الإقامة، وكذلك حق العمل في أي من تلك الدول، بل وأصبح من الممكن أيضا لأي دولة من دول الاتحاد الأوربي الاستفادة من الخدمات الدبلوماسية التي يمكن أن توفرها لها الدول الأخرى الأعضاء في هذا المجال، إلخ.

٣- التأكيد على أهمية تنفيذ سياسات دفاعية وخارجية مشتركة لدول الاتحاد الأوربي. لكن صعوبة هذا الأمر بالذات تبدو في أنه إذا كان من الممكن الاتفاق على أسس وسياسات التكامل الاقتصادي الأوربي إلا أن الأمر يختلف بالنسبة لتوحيد السياسات الدفاعية والخارجية لدول الاتحاد.

(١) راجع:

Conway W. Henderson, *Interational Relations: Conflict and Cooperation at the Turn of the 21st Century*, Op. Cit., P. 286.

وتجدر الإشارة هنا إلى الأجهزة التابعة للاتحاد الأوروبي وهي: اللجنة (Commission)، والبرلمان الأوروبي (The European Parliament) ومحكمة العدل الأوروبية (European Court of Justice)، والمجلس الوزاري.

تتكون اللجنة التي يقع مقرها في بروكسل عاصمة بلجيكا من الممثلين الذين تقوم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي بتعيينهم فيها، وينظر إلى هؤلاء الممثلين ليس باعتبارهم يمثلون المواقف والسياسات الرسمية لحكومات دولهم، وإنما كممثلين لفكرة الوحدة الأوروبية والمدافعين عنها أمام اللجنة، ومن هنا فإن ولاءهم الأول هو للاتحاد الأوروبي قبل أن يكون لدولهم وحكوماتهم. وتقوم اللجنة باقتراح مشاريع السياسات التي تخيلها بذورها إلى المجلس الوزاري لدول الاتحاد الأوروبي، كما أنها هي التي تتولى التحضير لمشاريع القرارات الحكومية على مستوى الاتحاد ككل.

وبالنسبة للبرلمان الأوروبي ومقره مدينة ستراسبورج بفرنسا، فإنه يجسد بحق الممارسة الديمقراطية التي تتخطى الحدود الضيقة للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي لتصبح ممارسة ديمقراطية تتم على نطاق أوروبي واسع، وهو بهذا يشكل سابقة دولية لا نظير لها في العالم، وقد تزايدت أهمية البرلمان الأوروبي بعد عام ١٩٧٩ عندما تقرر لمواطني دول الجماعة الاقتصادية الأوروبية حق انتخاب أعضاء هذا البرلمان الأوروبي بأسلوب الاقتراع المباشر. ويعمل هذا البرلمان في إطار أوروبي عام أكثر من كونه يقوم على تمثيل كل دولة فيه بصورة مستقلة.

أما عن محكمة العدل الأوروبية التي يقع مقرها أيضا في ستراسبورج بفرنسا، فإنها تقوم بدور الحكم في المنازعات التي تنشأ فيما بين دول الاتحاد، وقد اتسع نطاق الصلاحيات القضائية التي تمارسها هذه المحكمة إلى الحد الذي تضاءلت معه وبصورة ملموسة للغاية الاختصاصات القضائية للدول الأعضاء فيما يتصل بهذه الفئة من المنازعات. وتعتبر المعاهدات المنشئة للجماعة الاقتصادية الأوروبية والاتحاد الأوروبي (معاهدة ماستريخت) بمثابة القانون الأعلى الذي تسترشد به محكمة العدل الأوروبية في أحكامها، وهو القانون الذي تضعه المحكمة فوق التشريعات الوطنية للدول الأعضاء.

وفيا يتعلق بالمجلس الوزاري لدول الاتحاد الأوروبي فهو الجهاز الذى يشكل حلقة الاتصال بين حكومات هذه الدول أو كما يطلق عليه Intergovernmental Body وتقوم تلك الحكومات باختيار ممثليها من الوزراء فى هذا المجلس الوزاري الأوروبي، وهم المتحدثون باسم حكوماتهم والممثلون لسياساتها والمعبرون عن مواقفها إزاء ما يتم عرضه على المجلس من موضوعات تهم الدول الأعضاء فى الاتحاد ويلاحظ أن أكثر المجالات التى تحظى باهتمام المجلس الوزاري لدول الاتحاد الأوروبي هى المجالات الزراعية والمالية والسياسية الخارجية، وتكون القوة التصويتية لكل واحدة من الدول الأعضاء فى المجلس الوزاري مكافئة لحجمها وذلك حتى لا تظلم الدول الأوربية الكبيرة لصالح الدول الأقل تعدادًا. وقد استقر الحال على الأخذ بقاعدة الأغلبية عند التصويت على الكثير من القضايا المطروحة أمام المجلس عدا الحالات التى يشترط فيها أن يكون التصويت عليها بإجماع الآراء كطلبات الانضمام الجديدة إلى عضوية الاتحاد الأوروبي، أو التحول باتجاه الأخذ بسياسات جديدة.

ومنذ عام ١٩٧٥ أخذ المجلس الوزاري للاتحاد الأوربي بتقليد جديد لم يتضمنه أى نص رسمى فى المعاهدة المنشئة للاتحاد، وهو حرصه على عقد لقاءات قمة على مستوى رؤساء الدول والحكومات الأعضاء فى الاتحاد هادفا من ذلك التوصل إلى اتفاقات على هذا المستوى السياسى الرفيع حول بعض المسائل الهامة التى تمس مصالح الدول الأعضاء، أو إقرار بعض الموجهات التى يمكن لتلك الدول أن تسترشد بها عند تحديد مواقفها إزاء قضايا معينة، وهكذا.

وهناك من يعتقد أن مستقبل الاتحاد الأوربي سوف يبقى معتمدًا وبدرجة كبيرة على دور المجلس الوزاري، وعلى ما يتخذه من قرارات أو يقره من سياسات، إلخ.

ثانياً : منظمة التجارة الحرة لدول أمريكا الشمالية (النافتا NAFTA) :

هناك من ينظر إلى اتفاقية النافتا (North American Free Trade Agreement) التى أقامت منطقة للتجارة الحرة بين دول أمريكا الشمالية (الولايات المتحدة وكندا والمكسيك) على أنها تمثل الإنجاز الأهم بعد تجربة التكامل الاقتصادى الأوربي.

وتنبع أهمية اتفاقية نافتا من كون أحد الأطراف الرئيسيين المنضمين إليها وهي الولايات المتحدة واحدة من أقوى الدول التجارية في العالم قاطبة، كما أنها تتمتع بميزة تنافسية هائلة في التجارة العالمية، وهي تسعى من خلال عضويتها في تلك الاتفاقية كما في غيرها من الاتفاقيات المناظرة، إلى دعم كفاءة أدائها الاقتصادي بما يجعل منها في النهاية قوة جبارة تتمتع بمكانة تجارية تنافسية لا تبارى على المستوى العالمي.

لقد بدأت مفاوضات الدول الثلاث لعقد هذه الاتفاقية في عام ١٩٩٢ وانتهت بالتوقيع عليها في عام ١٩٩٣ ودخلت حيز التنفيذ في عام ١٩٩٤ بعد اتمام إجراءات التصديق عليها من قبل حكومات الدول الأعضاء.

تنص اتفاقية نافتا على الحذف التدريجي للضرائب الجمركية بين الدول الثلاث إلى أن يتم الانتهاء من هذه المهمة خلال عشر سنوات وقد غطت قائمة التخفيضات الجمركية عددًا هائلًا من السلع التي تدخل في إطار المبادلات التجارية القائمة بين هذه الدول الثلاث. كذلك وبموجب هذه الاتفاقية، فإن الكثير من القيود التي اعتادت هذه الدول أن تفرضها على الاستثمارات الأجنبية فيها سوف يتم إلغاؤها، كما تكفل الاتفاقية التدفق الحر للكثير من الخدمات الأساسية فيما بينها ومن تلك الخدمات على سبيل المثال: الخدمات المصرفية والتأمينية والاتصالات، إلخ، كما تسهل الاتفاقية حرية التنقل عبر حدود تلك الدول دون عوائق أو قيود.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن حجم الناتج القومي الإجمالي، وحجم التعداد السكاني لدول النافتا الثلاث يكاد يكون مساويًا لمثيله في الاتحاد الأوروبي، حيث يبلغ تعداد دول النافتا ٣٨٠ مليون نسمة وحجم ناتجها القومي الإجمالي ٧ تريليون دولار^(١).

وبمقارنة البنيان التنظيمي للاتحاد الأوروبي بنظيره في منظمة التجارة الحرة لدول أمريكا الشمالية، يمكن القول بأن اتفاقية نافتا لم تنشئ من الأجهزة والمؤسسات والآليات نظامًا شبيهًا بما هو موجود في الاتحاد الأوروبي، وكل ما أوجدته النافتا هو ما يعرف بهيئة

(1) Ibid, P. 293.

التحكيم (Commission of Arbitration) التي أسندت إليها مهمة تسوية المنازعات التجارية التي قد تنشأ بين الدول الأعضاء.

ويذكر المحللون أنه إذا كانت هناك تباينات اقتصادية بين الدول الأعضاء في الاتحاد الأوربي فإن تلك التباينات تبدو أكثر حدة وأوسع مدى مع دول النافتا⁽¹⁾. ومن ذلك مثلا التفاوت الكبير بين متوسط نصيب الفرد من الدخل القومي في كل من الولايات المتحدة وكندا عنه في المكسيك، كما أن النافتا لا تملك خططا أو برامج للنهوض بمستوى النمو الاقتصادي للمكسيك على نحو ما فعلت دول الاتحاد الأوربي بالنسبة لمجموعة الدول الأربع الفقيرة في الاتحاد (Poor Four)، ويقولون أنه إذا تمت هذه العملية التكاملية في غياب إجراءات مماثلة للمساعدة فإن نواتجها الإيجابية سوف تكون من نصيب الدول الأكثر غنى كالولايات المتحدة وكندا على حساب دولة فقيرة ومحدودة الإمكانيات الاقتصادية كالمكسيك.

ثالثاً: منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة آسيا والباسفيك (أبيك) :

(The Asian Pacific Economic Cooperation. APEC)

جاءت الدعوة إلى البحث في هذا النموذج من نماذج التعاون الاقتصادي الإقليمي بمبادرة من استراليا في عام ١٩٨٩، ووجدت استجابة ملموسة لها لدى دول منطقة الباسفيكي.

وقد أمكن لهذه الدول التوصل إلى إقامة هذا المنتدى للتعاون الاقتصادي بين دول آسيا والباسفيكي وتلى ذلك أن عقد رؤساؤها أول مؤتمر لهم في مدينة سياتل بولاية واشنطن الأمريكية في نوفمبر ١٩٩٣. وتضم عضوية هذا المنتدى الاقتصادي لدول آسيا والباسفيكي ثمانى عشرة دولة هي: الولايات المتحدة واليابان وكندا والصين وكوريا الجنوبية والمكسيك واستراليا وتايوان وهونج كونج ونيوزيلنده وتشيلي وبابوا (غينيا الجديدة) واندونيسيا وتايلاند وماليزيا والفلبين وسنغافورة وبروناي. وقد اختيرت سنغافورة مقراً للأمانة العامة لهذا المنتدى الاقتصادي الآسيوى الباسفيكى، وباستثناء جهاز الأمانة العامة لم يؤسس المنتدى أية أجهزة أو آليات تنظيمية أخرى.

(1)Ibid.

وفي الحقيقة أن ستا من دول تجمع أليك هم أعضاء في المجموعة الاقتصادية المعروفة بالآسيان (Association of Soutleast Asian Nations, ASEAN)، وهم إندونيسيا، وتايلاند وماليزيا والفلبين وسنغافورة وبروناي، وتمتلك هذه المجموعة من الدول إمكانية حكومية تنظيمية فعالة للتعاون الاقتصادي في منطقة آسيا والباسيفيكي، ويرجع تاريخ إقامة تجمع الآسيان إلى عام ١٩٦٧ وكان هدفه عند تأسيسه إيجاد آلية منظمة للتشاور السياسي والاقتصادي بين دوله التي قررت عام ١٩٩٢ البحث في إمكانية الاتفاق على ترتيبات تكفل إقامة منطقة للتجارة الحرة فيما بينها بأسلوب الإلغاء التدريجي للموانع الجمركية وفيما لا يزيد على خمسة عشر عاما. جاء ذلك فيما عرف بإعلان سنغافورة الذي اقترحت فيه دول الآسيان إقامة نظام اقتصادي دولي مفتوح باعتبار أن نظاما كهذا سوف يتيح لها، أي لدول الآسيان، مقدرة تنافسية أكبر على الصعيد العالمي. من هنا جاء التوقيع على اتفاقية التجارة الحرة لدول الآسيان المعروفة باتفاقية أفتا، (Asian Free Trade Agreement, AFTA) وقد تمثلت أهمية هذه الخطوة على صعيد العلاقات الاقتصادية الدولية في أن تعداد سكان تجمع الآسيان يبلغ ٣٣٠ مليون نسمة كما وصل إجمالي نواتجها القومية إلى ٣٠٠ مليار دولار.

رابعاً: السوق المشتركة لشرقى وجنوب أفريقيا (تجمع الكوميسا) :

(Common Market For Eastern and South Africa, COMESA)

تعد الكوميسا في بعض الآراء، واحدة من أكبر التجمعات الاقتصادية شبه الإقليمية في القارة الأفريقية حيث تضم في عضويتها أكثر من عشرين دولة تمتد من شمال القارة إلى شرقها إلى جنوبها.

وقد جاء تأسيس الكوميسا متوافقاً مع ماتضمنته خطة عمل لاجوس الصادرة عن منظمة الوحدة الأفريقية في أبريل عام ١٩٨٠ من ضرورة تحقيق التكامل الاقتصادي بين دول القارة وإقامة سوق أفريقية مشتركة بصورة تدريجية وعلى مراحل، وأيضاً مع ما قرره مؤتمر لاجوس خاصا بالحاجة إلى إنشاء مجموعة من التكتلات الاقتصادية ذات الجوار الجغرافي والظروف الاقتصادية والاجتماعية والتاريخية المشابهة بحيث تتكون منها في النهاية الجماعة الاقتصادية الأفريقية.

وقد تم التوقيع على الاتفاقية المنشئة للسوق المشتركة لدول شرق وجنوب أفريقيا (كوميسا) في كمبالا بأوغندا في نوفمبر عام ١٩٩٣، وبعدها دخلت حيز التنفيذ في ديسمبر عام ١٩٩٤ في أعقاب انعقاد أول اجتماع لمؤتمر رؤساء الدول والحكومات التي وقعت على هذه الاتفاقية في مالاوي في ذلك التاريخ.

وتركز الأهداف التي تضمنتها اتفاقية كوميسا في الآتي:

١- العمل على تحقيق تنمية مطردة للدول الأعضاء في هذه الاتفاقية من خلال تشجيع التنمية المتوازنة والمتناسقة بين هياكلها الإنتاجية وقدرتها على تسويق منتجاتها.

٢- تشجيع التنمية المشتركة في مختلف مجالات النشاط الاقتصادي، والاتفاق على سياسات اقتصادية بعيدة المدى تخدم الصالح العام المشترك للدول الأعضاء، مع تنفيذ برامج تساعد على رفع مستوى معيشة شعوب هذه الدول وتؤدي إلى توثيق علاقاتها ببعضها.

٣- التعاون المشترك في مجال إيجاد بيئة مواتية للاستثمار الأجنبي والمحلي بها في ذلك تشجيع البحث العلمي والتكنولوجي من أجل التنمية.

٤- التعاون من أجل تحقيق المزيد من فرص السلام والأمن والاستقرار في الدول الأعضاء لما لذلك من انعكاسات إيجابية في مجال الجهود الرامية إلى دعم التنمية الاقتصادية فيها.

٥- التعاون لتقوية العلاقات بين السوق الأفريقية المشتركة وبقية العالم، واتخاذ ما هو ضروري من المواقف المشتركة في المجال الدولي.

كما نصت الاتفاقية على ضرورة التقيد بمبدأ التسوية السلمية للمنازعات التي تنشأ بين الدول الأعضاء في هذا التجمع الاقتصادي الأفريقي، وعلى ضرورة الحفاظ على البيئة كأحد متطلبات التنمية الاقتصادية لتلك المجموعة من الدول.

وتجدر الإشارة إلى أن الدول التي وقعت على اتفاقية الكوميسا كأعضاء أصليين أو مؤسسين بلغ ١٩ دولة هم: أنجولا، بوروندي، جزر القمر، جيبوتي، أريتريا، أثيوبيا، كينيا، ليسوتو، مدغشقر، مالاوي، موريشيوس، موزمبيق، نامبيا، رواندا، سيشيل،

الصومال، السودان، سوازيلاند، تنزانيا، أوغندا، زامبيا، زيمبابوي، ثم جاءت القمة الثالثة لرؤساء دول وحكومات الكوميسا لتوافق في يونيو ١٩٩٨ على إدخال تعديلات على نص المادة الأولى من الاتفاقية (الفقرة الرابعة تحديداً) بحيث أصبح من الممكن قبول دولة عضو في هذا التجمع متى كانت جارا مباشرا لدولة عضو، وكان هذا التعديل الأخير بمثابة الأساس القانوني الذي بموجبه وافقت تلك الدول على انضمام مصر لعضوية الكوميسا^(١).

خامساً: إنشاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى:

في فبراير ١٩٩٧ اتخذ المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع لجامعة الدول العربية قرارا يقضى بإنشاء ما أسمى بمنطقة التجارة الحرة العربية الكبرى وذلك خلال عشر سنوات ابتداء من أول يناير ١٩٩٨. وجاء في الإعلان الصادر عن المجلس في هذا الصدد، أن إقامة هذه المنطقة كانت تفعيلاً لأحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية بما يعزز مسيرة العمل الاقتصادي العربي المشترك، كما جاءت لتتاشى مع أوضاع واحتياجات الدول العربية جميعها ومع أحكام منظمة التجارة العالمية. وللحفاظ على المصالح الاقتصادية للدول العربية وبعضها البعض، ولتنمية علاقاتها الاقتصادية والتجارية مع العالم الخارجى ولتكون خطوة عملية أولى نحو بناء كتلة اقتصادية عربية تكون له مكانته على الساحة الاقتصادية العالمية التى تمتلئ بالعديد من التكتلات الاقتصادية الدولية والإقليمية.

ونص قرار إعلان قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى على الآتى:

١- تلتزم الدول العربية الأطراف في اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية باستكمال إنشاء منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى خلال عشر سنوات اعتباراً من ١/١/١٩٩٨.

(١) راجع في ذلك:

د. جمال محمد السيد ضلي، الإطار القانوني/ السياسى للسوق المشتركة لشرقى وجنوب أفريقيا «كوميسا»، مجلة آفاق أفريقية، المجلد الأول، العدد الأول، ربيع ٢٠٠٠، ص ٢١-٥٤.

٢- تعامل السلع العربية التي تدخل التبادل وفقا لهذا البرنامج، معاملة السلع الوطنية في الدول الأطراف فيما يتعلق بقواعد المنشأ والمواصفات والمقاييس واشترطات الوقاية الصحية والأمنية والرسوم والضرائب المحلية.

٣- يتم تحرير كافة السلع المتبادلة بين الدول الأطراف وفقا لمبدأ التحرير التدريجي الذي يطبق بدء من ١/١/١٩٩٨ وذلك بتخفيض الرسوم والضرائب الجمركية بنسب سنوية متساوية على أن يتم إنجاز التحرير الكامل لكافة السلع العربية مع نهاية الفترة المحددة لإقامة منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى في ٣١/١٢/٢٠٠٧. ويشترط لاعتبار السلعة عربية لأغراض تطبيق هذا البرنامج أن تتوفر فيها قواعد المنشأ التي يقرها المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

٤- أنه تطبيقا لمبدأ المعاملة الخاصة للدول العربية الأقل نموا الواردة في أحكام اتفاقية تيسير وتنمية التبادل التجاري بين الدول العربية، يتم منح معاملة تفضيلية لهذه الدول في إطار هذا البرنامج، على أن تتقدم هذه الدول بطلب يتضمن طبيعة المعاملة التفضيلية المطلوبة والفترة الزمنية وموافقة المجلس عليها. والدول العربية الأقل نموا هي الدول المحددة وفق تصنيف الأمم المتحدة وتعامل دولة فلسطين معاملة.

٥- أنه نظرا لارتباط تحرير التجارة وتأثره بعدد من النشاطات الاقتصادية الأخرى، يتم التشاور بين الدول الأطراف حول: الخدمات وبالذات الخدمات المرتبطة بالتجارة/ التعاون التكنولوجي والبحث العلمي/ تنسيق النظم والتشريعات والسياسات التجارية/ حماية حقوق الملكية الفكرية، إلخ.

٦- أنه بالنسبة لآلية المتابعة والتنفيذ وفض المنازعات، فقد اعتبر المجلس الاقتصادي والاجتماعي نفسه الجهة المخولة بالإشراف على تطبيق البرنامج، وذلك من خلال:

(أ) إجراء مراجعة نصف سنوية بشأن مدى التقدم في تطبيق البرنامج التنفيذي.

(ب) اتخاذ القرارات الملائمة للتغلب على أية عقبات قد تعترض تطبيق البرنامج.

(ج) فض المنازعات الناشئة عن التطبيق.

(د) تشكيل اللجان الفنية والتنفيذية التي يفوضها المجلس بعض اختصاصاته وصلاحياته في المتابعة والتنفيذ، وفض المنازعات، وفي هذا الإطار، تم إنشاء ثلاث لجان تساعد المجلس في أداء مهامه وهي: لجنة التنفيذ والمتابعة ولجنة المفاوضات التجارية ولجنة قواعد المنشأ العربية هذا إلى جانب الأمانة الفنية.

وتجدر الإشارة إلى أن قيام منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى أدى إلى ارتفاع حجم التجارة البينية العربية بصورة ملموسة وإلى الحد الذي اعتبر فيه هذا المشروع واحدا من أبرز إنجازات مجلس الوحدة الاقتصادية والاجتماعية العربية، والذي سوف تتلوه خطوات مهمة أخرى على هذا الطريق يأتي في مقدمتها: التخطيط لإقامة السوق العربية المشتركة في عام ٢٠١٥، والاتحاد الاقتصادي العربي في عام ٢٠٢٠ (على غرار الاتحاد الأوروبي) والذي سوف يتضمن إقامة بنك مركزي عربي، وعملة نقدية عربية واحدة، وهو ما سوف يعنى بطبيعة الحال الوصول إلى نقطة القمة في مشاريع التعاون والتكامل العربي، وهي المشاريع التي ظلت أملا يرواد الشعوب العربية في كل مكان لعدة عقود من الزمن^(١).

سادساً: مجلس التعاون لدول الخليج العربية:

أقيم مجلس التعاون لدول الخليج العربية في ٢٥ مايو ١٩٨١ في ظروف إقليمية ودولية بالغة الخطورة والتعقيد، وقد ضم المجلس في عضويته ست دول هي المملكة العربية السعودية والكويت ودولة الإمارات العربية المتحدة وقطر والبحرين وسلطنة عمان.

وفي بداية إنشائه ركزت الدول الأعضاء في المجلس على الأمور السياسية وذلك بتأكيدھا أن أمن منطقة الخليج وأستقرارھا هو مسئولية شعوبھا ودولھا، وكذلك إعلانھا رفضھا أى تدخل أجنبي في المنطقة مهما كان مصدره، إلخ.

وفي نوفمبر ١٩٨١ وقع أعضاء مجلس التعاون في الرياض علي الاتفاقية الاقتصادية

(١) راجع في إعلان منطقة التجارة الحرة العربية الكبرى، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ١٣١٧ بتاريخ ١٩/٢/١٩٩٧.

الموحدة التي استهدفت تنمية وتوسيع وتدعيم الروابط الاقتصادية بين دول المجلس وتنسيق سياساتها الاقتصادية والمالية والنقدية. وكذلك التشريعات التجارية والصناعية والنظم الجمركية فيها. وفي يناير ١٩٨٢ تم تشكيل خمس لجان وزارية أنيط بها وضع الأسس التنفيذية لهذه الاتفاقية، ودراسة سبل تشجيع الاستثمار واقتراح الوسائل المؤدية إلى دعم التعاون المالى والنقدى وتوثيقه بين دول المجلس، وكان الدافع وراء هذه الإجراءات الاقتصادية هو اعتقاد دول مجلس التعاون الخليجي أنها تستطيع بتكتلها أن تتفاوض ككيان اقتصادى له ثقله الدولى الكبير مع بقية دول العالم، وبخاصة مع الشركاء التجاريين الرئيسيين فى العالم كالاتحاد الأوروبى والولايات المتحدة الأمريكية واليابان والتوصل من تلك المفاوضات إلى اتفاقيات اقتصادية شاملة.

وقد أعقب ذلك دخول السياسات الاقتصادية لدول مجلس التعاون مرحلة إنشاء السوق الخليجية المشتركة والتي إقتضت بطبيعتها قيام دول المجلس بإلغاء القيود المفروضة على حركة عوامل الإنتاج ورأس المال والانتقال والعمل والإقامة وممارسة النشاط الاقتصادى، إلخ مع تشجيع القطاع الخاص فى هذه الدول على إقامة المشروعات المشتركة فى مختلف مجالات النشاط الاقتصادى. وقد واجهت هذه المبادرات الاقتصادية العديد من الصعوبات العملية التى تمثلت فى أن اقتصادات دول المجلس هى اقتصادات أحادية الإنتاج بحكم اعتمادها بصورة رئيسية على انتاج سلعة واحدة هى النفط، هذا بالإضافة إلى عدم تنوع هياكلها الإنتاجية وتبعيتها الاقتصادية الشديدة للخارج تصديرا واستيرادا، وضيق السوق المحلية، وندرة الموارد البشرية والاقتصادية، والخلل الكبير فى التركيبة السكانية فى معظم دول المجلس، واختلاف النظم الإدارية والقانونية فيها، فضلا عن التأثيرات السلبية الناجمة عن تشابه المشروعات فى العديد من تلك الدول، إلخ: وقد حاولت دول المجلس تذليل تلك العقبات على مدار السنوات الخمس والعشرين الماضية، وحققت العديد من النتائج الإيجابية فى هذا المضمار.

من هنا قررت دول المجلس المضى قدما فى تنفيذ مشروع السوق الخليجية المشتركة بإعطائه بدءاً من يناير ٢٠٠٨ دفعة كبرى للأمام وذلك من خلال:

١- توحيد النظم الإدارية والتشريعات القانونية المعمول بها في مختلف المجالات الاقتصادية والمالية والتجارية والجمركية والسياحية، لإزالة ما قد يكون بينها من أوجه التعارض والاختلاف.

٢- دعم برامج التعاون العلمى والتقنى وبالأخص في ميادين الصناعة والتعدين والزراعة والموارد المائية والإنتاج الحيوانى، مع العمل على إقامة مراكز للبحث العلمى الخليجى.

٣- التقدم نحو إقرار عملة خليجية موحدة بحلول عام ٢٠١٠ أسوة بدول الاتحاد الأوروبى، وقد أبدت سلطنة عمان تحفظها على هذا التاريخ الذى اعتبرته غير ملائم لها لأسباب تتعلق بظروفها الاقتصادية.

يبقى القول بأن اقتصاديات دول مجلس التعاون الخليجى تمثل فى الوقت الراهن واحدة من أكثر الاقتصادات نموًا وازدهارًا فى العالم بسبب الزيادة الهائلة التى حققتها هذه الدول الخليجية فى عوائدها المالية من النفط والغاز الطبيعى، مما يؤهلها لأن تكون أحد مراكز الثقل الاقتصادى والمالى المؤثرة بقوة فى النظام الاقتصادى العالمى، وربما تتضح قوة هذا التأثير الاقتصادى الخليجى أكثر وأكثر فى السنوات القادمة عندما يتاح لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية أن تحقق تكاملها الاقتصادى بصورة أقوى مما هو حادث الآن^(١).

(١) راجع فى تطور مشاريع الوحدة الاقتصادية بين دول مجلس التعاون لدول الخليج العربى: د. نايف على عبيد، مجلس التعاون لدول الخليج العربية من التعاون إلى التكامل، (مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ١٩٩٦، ص ١٥٣ - ١٥٨، وص ٢١٥ - ٢٥٦).